

منشورات مركز الإمام الألباني: (٧)
ذو الحجة (١٤٢٢هـ)

تَسْلِمَاتٌ وَأُكْرَامٌ

لِدِجَارِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ

و

تَحْفَتُهُ الْبُرْدَةُ

فِي فَصْلِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ

إعداد

لجنة البحث العلمي ، وتحقيق التراث الإسلامي

مركز الإمام الألباني

للدراسات المنهجية ، والأبحاث العلمية

عمان - الأردن

تلفاكس: (٥٢٠٥٣ - ٦ - ٩٦٢ - ٠٠)

www.albani-center.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه
ومن آله (١).

* فضل العشر الأوائل من ذي الحجة:

عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «ما من أيام
العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام» [يعني: أيام العشر،
قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟! قال: «ولا الجهاد في
سبيل الله؛ إلا رجل خرج بنفسه وماله، ثم لم يرجع من ذلك بشيء».
وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «ما من أيام
اعظم ولا أحب إلى الله العمل فيهن من هذه الأيام العشر؛ فأكثروا
فيهن من التهليل، والتكبير، والتحميد».

(١) والعمل في هذه الأيام العشرة أنواع:

الأول: أداء الحج والعمرة، وهو أفضل ما يعمل، ويدل على فضله
عدة أحاديث منها:

قوله ﷺ: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس
له جزاء إلى الجنة».

الشافعي: صيام ما تيسر من هذه الأيام -دون تخصيص يوم معين
إلا يوم عرفة-

ولا شك أن الصيام من أفضل الأعمال، وهو مما اصطفاه الله لنفسه
-كما في الحديث القدسي-: «الصوم لي وأنا أجزي به؛ ترك شهوته
وطعامه وشرابه من أجلي».

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله
ﷺ: «ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم
وجهه عن النار سبعين خريفاً»، أي: مسيرة سبعين عاماً.

(١) وقد انتخبنا هذه الرسالة من عدد من المراجع، والنشرات، والمقالات
تيسيراً، وتسهيلاً، وعلى شرط الصحة والثبوت في الروايات الواردة.

وعن أبي قتادة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «صيام يوم
عرفة احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والتي بعده».

الثالث: التكبير والذكر في هذه الأيام؛ لقوله -تعالى-: ﴿وَأذْكُرُوا
اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾.

وقد فسرت بأنها أيام العشر، واستحب العلماء -لذلك- كثرة
الذكر فيها؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما -عند أحمد- رحمه الله،
وفيه: «... فأكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد».

وعن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما: «أنهما كانا يخرجان
إلى السوق -في العشر-، فيكبرون ويكبر الناس بتكبيرهما».

وكان فقهاء التابعين -رحمة الله عليهم- يقولون في أيام العشر: «الله
أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر والله الحمد».

ويستحب رفع الصوت بالتكبير في الأسواق، والدور، والطرق،
والمساجد، وغيرها -دون تخصيص زمان أو مكان-؛ لقوله -تعالى-:

﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾

ولا يجوز التكبير الجماعي، وهو الذي يجمع فيه جماعة على التلفظ
بصوت واحد، حيث لم يُقبل ذلك عن السلف، وإنما السنة: أن يكبر
كل واحد بمفرده، وهذا في جميع الأذكار والأدعية؛ إلا أن يكون فرداً
جاهلاً؛ فله أن يلقن من غيره حتى يتعلم.

ويجوز الذكر بما تيسر من أنواع التكبير والتحميد والتسبيح وسائر
الأدعية المشروعة.

الرابع: التوبة والإقلاع عن المعاصي وجميع الذنوب؛ حتى يترتب
على الأعمال المغفرة والرحمة، فالمعاصي سبب البعد والطرود،
والطاعات باب القرب والود؛ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن
النبي ﷺ قال: «إن الله يغفار، وغفيرة الله أن يأتي المرء ما حرم الله
عليه».

الخامس: كثرة الأعمال الصالحة من نوافل العبادات؛ كالصلاة،
والصدقة، والقراءة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ونحو ذلك؛

فإنها من الأعمال التي تُضاعف أجورها في هذه الأيام؛ فالعمل فيها
-وإن كان مفضولاً- فإنه أفضل وأحب إلى الله من العمل في غيره
-وإن كان فاضلاً- حتى الجهاد الذي هو من أفضل الأعمال إلا من
عقر جواده وأهرق دمه.

السادس: يُشرع في هذه الأيام التكبير المطلق في جميع الأوقات
من ليل أو نهار إلى صلاة العيد -بدون تخصيص زمان أو مكان-.
ويبدأ هذا التكبير لغير الحاج من فجر يوم عرفة، وللحجاج من
ظهر يوم النحر، ويستمر إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق.

السابع: تُشرع الأضحية في يوم النحر وأيام التشريق، وهو سنة
أبينا إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- حين فدى الله ولده بذبح
عظيم، وقد ثبت أن النبي ﷺ ضحى بكبشين أملحين أقرنين، ذبحهما
بيده، وسقى، وكبر، ووضع رجله على صفاحهما.

الثامن: عن أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «إذا
رأيتُم هلال ذي الحجة، وأراد أحدكم أن يضحي؛ فليمسك عن شعره
وأظفاره».

وفي رواية: «فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره حتى يضحي»؛
ولعل ذلك تشبه بمن يسوق الهدى؛ فقد قال -تعالى-: ﴿وَلَا تَخْلُقُوا
رُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾، وهذا النهي ظاهره يشمل
صاحب الأضحية، والزوجة، والأولاد؛ لعموم قوله ﷺ: «على كل
أهل بيت في كل عام أضحية».

ولا بأس بغسل الرأس وذلك -ولو سقط منه شيء من الشعر-.

التاسع: على المسلم الحرص على أداء صلاة العيد حيث تُصلى
-والسنة أن تكون في المصلى-، وحضور الخطبة والاستفادة، وعليه
معرفة الحكمة من شرعية هذا العيد، وأنه يوم شكر وعمل بر، فلا
يجعله يوم أشتر ويظن وطير ولعب، ولا يجعله موسم معصية وتوسع في
الحرمات؛ كالأغاني، والملاهي، والمسكرات، ونحوها مما قد يكون
سبباً لحبوط الأعمال الصالحة التي عملها في أيام العشر.

الحاج: ينبغي على كل مسلم ومسلمة: استغلال هذه الأيام في طاعة الله وذكره وشكره، والقيام بالواجبات، والابتعاد عن المنهيات، واحتيال هذه المواسم، والتعرض لتفحات الله؛ ليحوز على رضا مولاه.

❦ كلمات للكجاك - بيه تكي حكيه ❦

أخي المسلم! ها أنت قد عزمت على شد الرحال إلى بيت الله الحرام؛ مُكياً نداءً أليك إبراهيم الخليل - عليه السلام -، آخذاً نسكك عن نبيك مُحَمَّد ﷺ؛ لتؤدي فريضة، وتقيم شعيرتك، وتُعظم بيت الله، وتظهر الذك والعبودية لله؛ تحقيقاً لقول الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، وقول رسول الله ﷺ: «أيها الناس، إن الله فرض عليكم الحج؛ فحجوا».

فعلبك - أخي الحاج - أن تُجرّد الهمة لهذه المهمة التي كتبها الله عليك، وجعلها إحدى مبادئ الإسلام؛ لترجع بحجٍ مبرور، وتجزى بالجنة، فتغسل حوبتك، وتعلن توبتك، وترجع من ذنوبك كيوم ولدتك أمك؛ صافياً نقياً كالثوب الأبيض النقي من الدنس.

واليك - أخي الحاج - بعض هذه الواجبات المهمة؛ لتكون على بينة من دينك، فتفعل ما يزينك، وتُجانب ما يشينك:

أولاً: الإخلاص لله، والبعد عن الرياء والتسميع:

وذلك أن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً له - سبحانه -، وابتنى به وجهه؛ لقول الله - تعالى -: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً﴾، وقوله - تعالى - في الحديث القدسي: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»، فمن حجّ يتعي الذكر والصيت انقلب عليه عمله، ولم يرفع فوق رأسه.

ثانياً: المتابعة لرسول الله ﷺ ظاهراً وباطناً:

فالإخلاص لله - دون متابعة لرسول الله - لا يكفي ولا يُجزئ، فابى الله أن يقبل عملاً إلا إذا اخلص فيه صاحبه لله، وجرّد المتابعة لرسول الله ﷺ - القائل -: «فمن رغب عن سنتي فليس مني». وحتى تقتدي الأمة به ﷺ في حجها - ليكون صحيحاً مقبولاً مبروراً - قال ﷺ: «لتأخذوا عني مناسككم».

وقد حفظ أصحابه صفة حجِّ ﷺ منذ خروجه من المدينة وحتى عودته إليها، من غير زيادة ولا نقصان.

وحدث جابر بن عبدالله - الصحابي الجليل - أكبر شاهد على ذلك.

ثالثاً: اجتناب الشرك بأنواعه وأشكاله:

وذلك أن الشرك أعظم ذنب عُصي الله به، وهو مُحيط للعمل، مخلد في النار، لا يقبل الله من صاحبه صرفاً ولا عدلاً؛ كما قال - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَالَّذِينَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، وقال: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

رابعاً: التوبة ورد المظالم:

على الحاج أن يتوب من ذنوبه توبة نصوحاً؛ لأن الإصرار على الذنب نذير شر واستخفاف بالله، وهذا - عياداً بالله - يؤدي إلى سوء الخاتمة، وشر العاقبة في الدنيا والآخرة؛ فما من مصيبة إلا بذنب، وما من نعمة إلا بتوبة واستغفار وطاعة، والفلاح معلق بالتوبة؛ كما قال - تعالى -: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

والعذاب معلق بالمعاصي والذنوب، فهلاك الأمم والشعوب من حصاد مخالفة الأوامر، وارتكاب التواهي.

ويجب عليك - أخي الحاج - قبل سفرك - أن تُرد المظالم إلى أهلها، وتؤدي الديون إلى أصحابها، وترجع الأمانات إلى أربابها.

خامساً: اختيار المال الحلال والنفقة الطيبة:

لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً؛ فمن حجّ بمال رزوي، أو بمال من كسب حرام، لم يرجع بحجٍ مبرور - وإن كان حجّه صحيحاً عند الجمهور - ولكنه إلى الفعل المازور أقرب منه إلى الما جور، وصدق الشاعر إذ يقول:

إذا حَجَّتْ بِمَالٍ كُلَّهُ سَحَتْ، فَمَا حَجَّجَتْ وَلَكِنْ حَجَّتِ الْعَيْرُ
وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا كُلَّ صَالِحَةٍ مَا كَلُّ مَنْ حَجَّ بَيْتَ اللَّهِ مَبْرُورٌ
بِمَنْسَأَتِهِ: التماس الرقيق الصالح:

ينبغي على الحاج أن يُصاحب رفيقاً يُذكره إذا نسي، ويقويه إذا
عجز، ويصبره إذا يس، ويشجعه إذا جبن، يأخذ بيده للخير، ويدله
عليه، يحب له الخير كما يحب لنفسه، ينصح له في حله وترحاله؛ لأن
رفيق السوء مخدلة، يُضِلُّ صاحبه، ويُلقِي به في مهاوي الردى، ولا
تؤمِّن غوائله وبيواتقه، قال عمر -رضي الله عنه-: «ولا تصاحب
الفسق؛ فتعلم من فجورهم»، وقد شبهه النبي ﷺ بناخ الكبر.

وعلى الحاج أن يحذر من السفر وحده؛ لأن الطرق والأسفار يجتمع فيها
من المفاجآت والأخطار وانتشار الهوام والجن ما لا يُقِلُّ للمسافر وحده -
به، والمؤمن قوي بإخوانه، وقد ورد النهي عن سفر الرجل وحده.

نصيحة: ألا تخرج المرأة إلا مع زوج أو محرَّم لها:

لأن الحج لا يجب على المرأة مع عدم المحرم، وهي -حيثئذ-
خارجة عن الله سبحانه -فيهم: ﴿وَلَدَّ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ
مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾؛ فهي إذا لم تجد المحرم تكون غير
مستطعة؛ لأن حفظ الأعراض والدماء والأموال مُقدَّم على أداء
الحج.

ومن رحمة الله بالأمة أن جعل الحج على المستطيع؛ لعلمه -جل
جلاله- بضعف الناس، واختلاف قدراتهم.

ولا يُلتَمَّ -في هذا المقام- إلى ما يفتي به (بعض) المفتين من إجازة
حج المرأة مع نسوة ثقات دون محارم!!

نصيحة: ملازمة سكارم الأخلاق، وحسن الجيرة مع رفقته:

فيجب أن يكون الحاج حسن الخلق؛ لأنه أثقل شيء في الميزان.
وسوء الخلق محبط للأجر والثواب، فليكن -أخي الحاج- محقق
الجنح لإخوانك، ولين الكلام، والصبر على الأذى، وبذل المعروف،
والقيام على خدمتهم، والتجافي عن الإساءة لهم.

* احذروا أيها اللذينة:

١- عدم المبيت في منى ليلة التاسع من ذي الحجة؛ فإن عدداً كبيراً من
الحجاج ينامون في عرفة، أو يقفون في منازلهم في مكة -متساهلين!!-

وتقول لهؤلاء: إن رسول الله ﷺ لما كان ضحى يوم التورية ذهب
إلى منى، فلما وصلها نزل بها، وصلى بها الظهر والعصر، وبات فيها.
٢- عدم المبيت في مزدلفة إلا جزءاً من الليل، ولذلك لا يُصلون
الفجر فيها.

وهذا خطأ مَحْضٌ؛ فإن حكم المبيت في المزدلفة رُكِّنَ عند اثنين من
الصحابة؛ وهما: ابن عباس وابن الزبير -رضي الله عنهم-.

وإليه ذهب عددٌ من أهل العلم: إبراهيم الشَّخِي، والشَّخِي،
وعلقمة، والحسن البصري.

وهو مذهب الأوزاعي، وحماد بن أبي سليمان، وداود الظاهري،
وأبي عبيد القاسم بن سلام.

واختره المحمَّدان: ابن جرير، وابن خزيمة.

وهو أحد الوجوه للشافعية.

وقد حكاه ابن قسيم الجوزية عنهم في «زاد المعاد» -ورجَّحه-،
فقال -بعد أن حكى أدلة المخالفين-:

«... وأما توقيت الوقوف بعرفة إلى الفجر: فلا ينافي أن يكون
المبيت بمزدلفة ركناً، وتكون تلك الليلة وقتاً لهما كوقت المجموعتين من
الصلوات، وتضييق الوقت لأحدهما لا يخرجُه عن أن يكون وقتاً لهما
حال القدرة».

٣- رمي الجمرات في أيام التشريق قبل الزوال.

وهذا مخالف لمهدي نبينا محمد ﷺ؛ فإنه ﷺ انتظر زوال الشمس،
فلما زالت مشى من رحله إلى الجمار ولم يركب، فرمى الجمرات كلُّ
واحدة بسبع حصياتٍ واحدةً واحدةً.

ومن المثير للدهشة الداعي للاستغراب: أن كثيراً من الحجيج إذا
بُهِتَهم على ذلك قالوا: يجبره الدم!

وهذه نظرة قاصرة -على فرض صحتها-؛ فإن الذي يتبني القبول

من ربه لا يقول هذا، بل يقول: أتى ترك هذا إن شاء الله أم لا؟

فإن كان فيه إن شاء فلا يقربُ حماه ابتداءً، ولا يفعله -كما فعل
هؤلاء-؛ يتركون كثيراً من الواجبات طلباً للراحة، فإذا ذُكروا قالوا
ذلك القول!!

ولذلك ينبغي على الحاج -قبل الشروع في سُكده- أن يتفقه في
مناسك الحج؛ لئلا يقع في المخطور دون أن يدري! أو يسأل متساهلاً؛
فيفتي دون علم وبرهان.

فدينُ الله وسط بين الغالي فيه والجاهل عنه.

□ وإليك أيها الحاج -ختاماً- بُدأ من سكارم الأخلاق ومناسك
الأعمال -تحتادها في رحلتك:-

١- حافظ على نظافة ملبسك، وخيمتك، ومسكنك، وماكلك؛
ومشربك، فالنظافة تساعد على حفظ الصحة واجتباب الأمراض.

٢- احذر إلقاء الأوساخ والأطعمة الفاسدة في طريق الناس؛ فتكون
سبباً في إيذاء الحاج، ونشر الأمراض، عليك أن تحيط الأذى عن
الطريق، وتضعه في مكانه.

٣- تحمّل أذى جيرانك، ولا تؤذ أحداً من إخوانك، وادفع بالتي هي
أحسن؛ بكلام لطيف مُهذَّب.

٤- احذر الرقت والفسوق والمخاصمة، والجدال بالباطل، حتى
يكون حجك مقبولاً، واستمع إلى قوله -تعالى-: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ
الْحَجَّ فَلَا رِقْتٍ وَلَا فُسُوقٍ وَلَا جِدَالَ فِيهِ﴾، وقال رسول الله ﷺ:

«من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه».

٥- كن سَمُحاً في بيعك، وشرائك -وهو جائز للحاج-، وحَسَن
أخلاقك، ولا تواجه أحداً بما يكره.

٦- احذر شرب الدخان، وسوء الأخلاق، والشتم؛ فسباب المسلم
فسوق، وقته كفر.

٧- لا تَصْغُ أوقانك في الأسواق، والبيع والشراء، والقيل والقال.

٨- تَلَطَّفَ بِمَنْ حَوْلَكَ أَثْنَاءَ الطَّوَافِ، وَتَقْبِيلِ الْحِجْرِ، وَالسَّعْيِ، وَالرَّمِيِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَهَذَا -كُلُّهُ- مِنَ الرَّفْقِ الْمَطْلُوبِ، وَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ».

٩- لَا تَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالِدُعَاءِ عِنْدَ الطَّوَافِ، فِيهِ تَشْوِيشٌ عَلَى الطَّائِفِينَ.

١٠- لَا تَزَاحِمِ النَّاسَ، وَلَا سِيَمَا عِنْدَ تَقْبِيلِ الْحِجْرِ، وَتَكْفِي الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ عِنْدَ الزَّحَامِ.

وَأَمَّا الرَّمِيُّ فَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ الْحِصَاةِ الْكَبِيرَةِ لِرُودِ النَّهْيِ عَنْهَا، وَلِأَنَّهَا تُؤْذِي الْوَاقِفِينَ.

وَاحْذَرِ الرَّمِيَّ بِالنِّعَالِ -وَمِثْلِهَا!- كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْجُهَّالِ -فَهُوَ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ.

وَاحْذَرِ لِمَسِّ شُبَّانِ قَبْرِ الرَّسُولِ ﷺ، وَلِمَسِّ جِدْرَانِ الْكَعْبَةِ، وَالْمَشْرُوعِ

-فَقَطْ- هُوَ لِمَسِّ الْحِجْرِ الْأَسْوَدِ وَتَقْبِيلِهِ، وَلِمَسِّ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ -فَقَطْ-.

١١- عَلَيْكَ بِمُحَلِّقِ الشَّعْرِ -كُلِّهِ- أَوْ تَقْصِيرِهِ عِنْدَ التَّحَلُّلِ، وَاحْذَرِ حَلْقَ

اللَّحْيَةِ؛ فَهُوَ حَرَامٌ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَاللَّهِ -تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿مُحَلِّقِينَ

رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: «جِزُّوا السُّوَارِبَ،

وَاعْفُوا لِلْحَيِّ، وَخَالِفُوا الْجَمُوسَ».

١٢- أَكْثَرَ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْعَمَلِ بِهِ، وَالطَّوَافِ، وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ

ﷺ، وَأَكْثَرَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَلَا سِيَمَا فِي اللَّيْلِ؛ فَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ:

«مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ؛ فَقَالَ حِينَ يَسْتَقِظُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ -وَحْدَهُ لَا

شَرِيكَ لَهُ-، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سَبَّحَانَ

اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ،

ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا: اسْتُجِيبْ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى

قُبِلَتْ صَلَاتُهُ».

﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾